

Syrian Arab Republic
Prime Minister
Syrian Commission of Financial Markets and Securities



الجمهورية العربية السورية
رئاسة مجلس الوزراء
هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية

العدد ٩٠١
لجنة الأوراق المالية
١٦/٦/٢٠٢٠

قرار رقم (57)

رئيس مجلس المفوضين،

- بناءً على أحكام قانون إحداث هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية رقم /22/ لعام (2005) وتعديلاته، لا سيما الفقرة /8/ من المادة /7/ منه، التي تُجيز لمجلس مفوضي الهيئة تعليق تداول أي ورقة مالية إذا رأت الهيئة ضرورة ذلك، وأحكام الفقرة /ب/ من المادة /3/ التي تخول الهيئة إصدار التعليمات والقيام بكافة الوظائف الكفيلة بتحقيق أهدافها المتعلقة بحماية المواطنين والمستثمرين في الأوراق المالية،
- وحرصاً على حماية حقوق المساهمين في شركة سيريتل موبايل تيليكوم المساهمة المغفلة العامة،
- وعلى قرار مجلس مفوضي الهيئة رقم /57/ المتخذ بجلسته رقم /15/ المنعقدة بتاريخ (2020/06/01).

يقرر ما يلي:

مادة (1)- يعلق التداول على أسهم شركة سيريتل اعتباراً من جلسة يوم الثلاثاء الواقع في (2020/06/02)، حتى إشعار آخر.

مادة (2)- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.
دمشق في (2020/06/01)

رئيس مجلس مفوضي

هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية



رقم الوارد: 672
التاريخ: 2020/6/1
مستودع دمشق للأوراق المالية